

بؤكده وعلى الوارث مثل ذلك فان ارادا  
 فصلا عن تراض بينهما وتشاور فلا جناح  
 عليهما وان اردتم ان تسترضعوا اولادكم  
 فلا جناح عليكم اذ اسئتم ما اتيتم  
 بالمعروف وانقوا الله واعلموا ان الله بما  
 تعملون بصير والذين يتوفون منكم  
 ويذرون ازواجاً يتربصن بانفسهن  
 اربعة اشهر وعشرا فاذا بلغن اجلهن  
 فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن  
 بالمعروف والله بما تعملون خبير  
 ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من  
 خطبة النساء او كنتم في انفسكم  
 علم الله انكم ستذكروهن ولكن

لا

لا تؤعدوهن سرا الا ان تقولوا قولاً  
 معلوماً ولا تعلموا عقدة النكاح  
 حتى يبلغ الكتاب اجله واعلموا ان الله  
 يعلم ما في انفسكم فاخذروه واعلموا ان  
 الله عفو رحيم لا جناح عليكم  
 ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او يقضوا  
 هن فريضة ومعهن على الموسع قدده  
 وعلى الفتر قدده متاعا بالمعروف حقا  
 على المحسنين وان طلقتموهن من قبل  
 ان تمسوهن وقد فرضتم هن فريضة  
 فبصم ما فرضتم الا ان يعفون او يعفوا  
 الذي بيده عقدة النكاح وان تعفوا  
 اقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم